رابط المادة على منصة باحث

أحكام الزكاة

الذهب الذي لايلبس إلا قليلاً هل فيه زكاة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تقول السائلة يوجد عندي ذهب ولكنني لا البسه كثيرا بل نادرا ما البسه فهل فيه زكاة؟ الحمد لله اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في حكم زكاة الحلي والقول الصحيح انه لا زكاة فيه - 00:00:00

لانه لا زكاة فيه وانما زكاته عاريته. فاذا استعارك احد هذا الحلي فمكنيه من استعماله من باب العارية فاذا اعارت المرأة حليها لغيره فان عاريته تعتبر زكاة له. واما اخراج الزكاة من فلا اعلم دليلا صريحا صحيحا في وجوب زكاة الحلي على المرأة. وان اخرجت زكاته احتياطا - 00:00:24

ابراء للذمة وخروجا من خلاف العلماء فقد احسنت ايما احسان. واختار هذا القول ابو العباس ابن تيمية وتلميذه العلامة الامام ابن القيم وهو الذي يفتي به الشيخ محمد بن عبد الوهاب وتلامذته واحفاده وهو الذي عليه الفتية في هذا الزمان آآ في - 00:00:53

لتفتي به اللجنة الدائمة التي تفتي به اللجنة الدائمة في هذا في هذا الزمان. بعد تولي الشيخ عبدالعزيز ال الشيخ لها والمسألة خلافية ولكن القول الاقرب ان شاء الله ان زكاة الحلي ليست بواجبة والله اعلم - 00:01:13

وان كانت المرأة لا تلبسه في السنة الا مرة او مرتين اذا كانت نيتها لم تتبدل ولم تتغير فهو حلي معد للاستعمال سواء استعملته المرأة مرة او مرتين في العام او اقل او اكثر كل ذلك لا يخرجه عن كونه حليا - 00:01:30

مستعملة والله اعلم - 00:01:46